



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة قاuchi مرباح ورقلة

كلية الحقوق و العلوم السياسية

المجلس العلمي

الرقم: 19



محضر اجتماع المجلس العلمي

دورة استثنائية

بتاريخ 15/01/2015 أجمع أعضاء المجلس العلمي في دورة استثنائية من أجل المصادقة على عناوين الدكتوراه المرفوعة في الاجتماع العادي بتاريخ 07/02/2014 والمكونة الأعضاء :

رئيس المجلس العلمي
عميد كلية الحقوق و العلوم السياسية
نائب العميد المكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
نائب العميد لما بعد التدرج و البحث العلمي و العلاقات الخارجية
رئيس اللجنة العلمية لقسم الحقوق
رئيس قسم الحقوق
رئيس قسم العلوم السياسية
مسؤول المكتبة بالكلية

- د/ بن محمد محمد
- أ. د/ بونية قوي
- أ/ بالحبيب عبدالله
د/ مهداوي عبد القادر
- د/ لعجال يسمينة
- أ/ بوليفة محمد عمران
- أ/ حشود نور الدين
- بوخرنة مبروك

و غاب عن الاجتماع (بعد)

ممثل الأساتذة المحاضرين لقسم الحقوق
الأمين العام للكلية
رئيس اللجنة العلمية لقسم العلوم السياسية
ممثل الأساتذة المساعدين لقسم الحقوق

- د/ قريشي محمد
- غبشي مصطفى
- د/ عبد المؤمن مجذوب
- أ/ قدة حبيبة

جدول الاعمال :

- المصادقة على عناوين رسائل الدكتوراه LMD حقوق وعلوم السياسية بعد التعديل ، طبق للأجتماع المجلس العلمي بتاريخ 2014/12/07
- ومنفرقات .

❖ المصادقة على عناوين رسالة الدكتوراه LMD حقوق وعلوم السياسية بعد التعديل ، طبق للأجتماع المجلس

العلمي بتاريخ 07/12/2014 :

1- بالنسبة للطلبة الدكتوراه علوم السياسية LMD بـ بعد رفض المجلس لعناوين الطلبة في اجتماع

2014/12/07



أ- الطالبة - بن مير مسعودة . يتمسك المجلس العلمي بالعنوان الصحيح (الدكتور) في المحضر المجلس العلمي بتاريخ 2013/11/24
بعنوان ((الإستراتيجية الدولية لحماية البيئة في ضوء برنامج الأمم المتحدة)) وذلك لأسباب الآتية .

- بناء على تعليمات السيد الرئيس المجلس العلمي للجامعة ونائب مدير الجامعة لما بعد التدرج فإنه لا يجوز تغيير العنوان
بل ضبطه فقط .

- إن الموضوع الذي قدمته الأستاذة المشرفة غير مضبوط ويحتاج للدقة ولا يتلائم مع التخصص المفتوح .

ب- الطالبة بن رواق ريمه : وافق المجلس العلمي على عنوان الطالبة ((التحول الديمقراطي في دول شمال أفريقيا وعلاقته بالتنمية
في إطار مبادرة النباد)) تحت إشراف د- عبد المؤمن مجذوب

ج- الطالب لمين هماش : بالنظر لكون العنوان الذي اقترح في اللجنة العلمية للقسم مكرر وعليه ونظر " لانعدام الوقت وخصوصي"
التسجيل النهائي يرى المجلس العلمي إلزام الطالب بالبحث في موضوع : ((دور الأمم المتحدة في مكافحة الجريمة المنظمة في
منطقة الساحل الإفريقي)) تحت إشراف د- مجذوب عبد المؤمن .

2- بالنسبة لطلبة الدكتوراه في الحقوق LMD :

أ- الطالبة دوفان ليديه : صادق المجلس العلمي على العنوان ، ((النظام القانوني للعقود الإدارية الدولية ، دراسة مقارنة))
تحت إشراف د- لعجال ياسمينة

ب- الطالبة دقدوq سميره : تم تعديل عنوان المقترن مع النحو التالي ((الحق في تأسيس الجمعيات والأحزاب في الدول المغاربية
دراسة مقارنة)) . تحت اشراف الدكتور هميسى رضا

ج- الطالبة كموخ إيمان : رفض المجلس العلمي العنوان المقترن بالصيغة الحالية وعليه ونظر " لانعدام الوقت المسموح للطالب"
يقترح المجلس العلمي العنوان الآتي : ((المسئولية الإدارية على عمل اللجان في المجالس المنتخبة في الدول المغاربية دراسة
مقارنة)) تحت إشراف د- هميسى رضا .

د- بن ساسي حيزية : رفض المجلس العلمي العنوان المقترن لكونه لا يتلائم مع التخصص وعليه نظر " لانعدام الوقت المسموح يقترح
المجلس العلمي العنوان الآتي : ((الرسم على القيمة المضافة وأثره على ميزانية الدولة)) تحت اشراف الدكتور قريشي محمد

❖ متفرقات

1- بخصوص حالة إقصاء الطالب ، حدد عبد الباسط قدم الطالب التماس رفع العقوبة بتاريخ 06/01/2015 مودع لدى نائب العميد
لما بعد التدرج وحيث أن المجلس العلمي ناقش جميع المسائل المترتبة بالجانب القانوني والبيداغوجي للطالب ، وحيث أن الأستاذ
المشرف يتمسك بالتقرير السلبي المقدم أمام هيئة المجلس لعدم التزام وانضباط وحضور وتقديم الطالب لأي عمل علمي .

كما أن النصوص القانونية التي تنظم تكوين في الدكتوراه لا يسمح للطالب المنقطع بإعادة التسجيل إلا بعد توقيع المشرف على استماراة التسجيل .

وعليه ولاستحالة ذلك الأمر فإن المجلس العلمي يتمسك باعتبار الطالب منقطع على التكوين في الدكتوره .

2- بالنسبة للطالبة فیروز بن عیسى أودعت مذکرتها بعد تصحیحها بناء على اقتراحات لجنة المناقشة غير أن الأستاذ الدكتور زوینة عبد الرزاق لم يقدم تقريراً إلى غایة يومنا هذا بعد مرور أكثر من سبعة أشهر .

وعليه يرى المجلس العلمي انه من الضروري تغيير الأستاذ المناقش "زوینة عبد الرزاق " جامعة الجزائر 1 و استبداله بالأستاذة " لعجال ياسمينة " وعليها ايداع تقريرها في أجل 07 أيام من تاريخ الاجتماع

وعليهأغلق المحضر في نفس التاريخ

رئيس المجلس العلمي

